رابط المادة على منصة باحث

تسأل عن حكم إعطاء مبلغ من المال لشخص ما مقابل أن يساهم في نقلها من منطقة إلى أخرة في وظيفتها؟الغديان

عبدالله الغديان

تسأل عن حكم اعطاء مبلغ من المال لشخص ما مقابل ان يساهم في نقلها من منطقة الى اخرى في وظيفتها الجواب مما يؤسف له كثرة الاسئلة عن هذا الموضوع بمعنى - 00:00:00

ان الشخص يسأل عن طريق الهاتف باعطاء مبلغ لشخص ليوظفه في المكان الذي يريده وسواء كان هذا الشخص رجلا او كان امرأة ومن خلال الاسئلة التي يسأل بعض الناس عنها - 00:00:27

ان المبلغ الذي سيدفعه من يريد التوظأ قد يصل الى خمسين الف فاذا كان شخص في فاذا كانت امرأة في الرياض تتبع هذه المبلغ لشخص ما ويوظفها في المدرسة التي يوظفها في اقرب مدرسة الى بيتها - 00:01:05

ولا شك ان هذا رشوة والرسول صلى الله عليه وسلم لعن الراشية والمرتشية والرائش بينهما وانا استغرب ان هذا يقع من بعض الاشخاص ويكون هذا الشخص وسيطا بين المرء بين المرأة - 00:01:35

وبين بعض الاشخاص الذين يسألون عن هذا الامر فيقع الصلح بينه وبينهم من ناحية تقاسم المبلغ لان اذا كان شخص عادي مثل بعض المحلات اللي يسمونها الان العلاقات العامة. في المكاتب عقارية وعلاقات عامة - 00:02:05

وقد يوجد مثلا اشخاص ينتحلون هذا ولا شك ان هذا عمل محرم لا بالنسبة للمرأة ولا بالنسبة لمن يوظف ولا اذا اخذ الرشوة ولا بالنسبة للشخص الذي الذي يكون وسيطا - 00:02:37

بين المرأة وبين الجهة التي تأخذ هذا المبلغ او تأخذ جزءا منه وتوظف المرأة او توظف الرجل هذا بالنظر الى التوظيف. ويجري ذلك ايضا في النقل يجري ايضا في النقل من بلد الى بلد - 00:03:00

وكما يجري في النقل ايضا يجري في الترفيع فالمسألة في الحقيقة تدل على فشو الرشوة ولا شك ان هذا عمل محرم وعلى العبد ان يتقي الله فانه مسئول عن ذلك يوم القيامة. وبالله - 00:03:20

توفيق - 00:03:40